وزارة المالية

قرار رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٧ بالترخيص لشركة مصر للأسواق بإقامة سوق حرة ومخزن بالعقار رقم ١٥ شارع كورنيش النيل بأسوان ؛

وعلى العقد المؤرخ ٢٠٢٣/٥/٢١ المبرم بين شركة بورت غالب ريزورت وشركة مصر للأسواق الحرة لتأجير المحل رقم ٦٦٠٢٤ بكورنيش بورت غالب ؛

وعلى كتاب قطاع الرقابة والإشراف بالبنك المركزي المصري رقم ٣٥٩ المؤرخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ بتعليمات البنك للموافقة على قبول التعامل بالنقد الأجنبي إلى جانب الجنيه المصري بالمنشآت والمحلات التجارية بوجوب الحصول على الموافقات اللازمة من مصلحة الجمارك في حالة طلب عرض وبيع السلع داخل الدائرة الجمركية ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة مصر للأسواق الحرة لمصلحة الجمارك رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٨ بالتماس نقل الدائرة الجمركية لمعرض السوق الحرة للشركة الكائن ١٥ شارع كورنيش النيل بأسوان إلى معرض السوق الحرة للشركة الكائن بمنطقة بورتو غالب بمدينة مرسى علم ؛

وعلى كتاب الإدارة العامة للرقابة والتفتيش على المنشآت الفندقية بالإدارة المركزية للمنشآت الفندقية والمحال والأنشطة السياحية بوزارة السياحة والآثار رقم (٨٩٣) المؤرخ ٢٠٢٣/٦/٢٦ بالموافقة على تجديد ترخيص فروع معارض الأسواق الحرة لشركة مصر للأسواق الحرة والتي منها فرع معرض السوق الحرة المزمع النقل منه ؛

وعلى تعهد شركة مصر للأسواق الحرة المؤرخ ٢٠٢٣/٧/٤ بتوفير الحراسة اللازمة لفرعها الكائن بمنطقة بورتو غالب بمدينة مرسي علم ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٠٢٣/٧/١١ ؛

وعلى تقرير معاينة إدارة الحماية المدنية بمديرية أمن البحر الأحمر بوزارة الداخلية المؤرخ ٢٠٢٣/١١/٢٨ لموقع معرض السوق الحرة الكائن بمنطقة كورنيش بورتو غالب – مرسي علم ؛

وعلى طلب شركة مصر للأسواق الحرة رقم (٥٩) المؤرخ ٢٠٢٣/١٢/١٧ بطلب الموافقة على نقل الضمانات الجمركية من فرع أسوان إلى فرع مرسى علم بمنطقة بورتو غالب المؤشر عليه من مدير عام جمارك الأسواق الحرة بالإدارة العامة للشئون الجمركية والإيداعات بـ "لا مانع من اتخاذ الإجراءات الجمركية اللازمة لنقل تلك الضمانات وذلك وفقًا للقوانين واللوائح والتعليمات المنظمة لذلك" ؛

وعلى كتاب إدارة جمارك الأسواق الحرة بأسوان بالإدارة العامة لجمارك الأسواق الحرة بالإدارة المركزية لجمارك البحر الأحمر والمنطقة الجنوبية المؤرخ ٢٠٢٣/١٢/٢٦ بأن فرع الشركة المزمع الانتقال منه بأسوان ليس عليه أية مديونيات للمصلحة وأن الشركة قد قامت بسداد الجعالة المستحقة على الفرع عن عام ٢٠٢٣/٢٠٢٢ بالقسيمة رقم (٦٧٧٥٠٦) المؤرخة ٢٠٢٣/١٢/٢٥ ؛

وعلى كتاب قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة رقم (٤٠٣) المؤرخ ٢٠٢٤/١/١٧ والمتضمن موافقة السيد وزير التجارة والصناعة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٣ على تجديد تراخيص فروع ومعارض الأسواق الحرة لشركة مصر للأسواق الحرة، والتي منها فرع معرض السوق الحرة المزمع النقل منه ؛

وعلى الرسم الهندسي المتضمن الأبعاد والحدود ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يُعدل نطاق الدائرة الجمركية لمعرض السوق الحرة لشركة مصر للأسواق الحرة الكائن بـ "١٥ شارع كورنيش النيل بأسوان" الصادر بشأنها قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٩٦ لسنة ١٩٩٧ ليصبح موقعها بمعرض السوق الحرة لشركة مصر للأسواق الحرة الكائن بـ "كورنيش بورتو غالب بمدينة مرسى علم بمحافظة البحر الأحمر" خارج الدائرة الجمركية للموانئ ، وهو على شكل مستطيل غير منتظم برقم (٠٢٤-٦٦) بمساحة إجمالية ١٠٣ مترًا مربعًا (مائة وثلاثة مترًا مربعًا تقريبًا)، ويوجد به باب واحد "زجاج سكوريت" للدخول والخروج في الجهة الجنوبية، وذلك على النحو المبين بمحضر المعاينة الجمركية والرسم الهندسي المشار إليهما، ويتحدد نطاق هذه الدائرة الجمركية على النحو الآتي :

الحد الشمالي : بطول ١٢,٠٣ مترًا (٤,٥٣ متر + ١,٢ متر + ٣,٨ متر + ٢,٥ متر) ويطل على شارع الخان المطل على فندق راديسون .

الحد الجنوبي : بطول ١٢,٠٣ متر (٧,٧٢ متر + ٤,٣١ متر) ويطل على كورنيش بورتو غالب ويوجد به الباب الوحيد للمعرض .

الحد الشرقى : بطول ١١,٣٨ متر ويُلاصق لمكتبة Book Shop .

الحد الغربى : بطــول ١١,٣٨ متــر (٦,٤٠ متــر + ٤,٩٨ متــر) ويُلاصــق لمحل غير مستغل .

(المادة الثانية)

تستكمل المدة المتبقية من مدة التجديد السنوي لترخيص الــشركة المــشار إليهــا الصادر بشأنها قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٩٦ لــسنة ١٩٩٧ المــشار إليــه ، بالفرع المزمع الانتقال إليه لتنتهي في ٢٠٢٥/١٠/١

(المادة الثالثة)

تُستخدم الدائرة الجمركية المُعدل نطاقها بمقتضى المادة الأولى من هــذا القــرار في عرض وبيع البضائع الأجنبيــة "غيــر خالــصة الــضريبة الجمركيــة وغيرهــا من الضرائب والرسوم الأخرى" وذلك طبقًا لأحكام قانون الجمارك ولائحتــه التنفيذيــة المشار إليهما وبمراعاة كافة القوانين والقواعد المعمول بها في هذا الشأن .

(المادة الرابعة)

تلتزم الإدارة المركزية لجمارك البحر الأحمر والمنطقة الجنوبيــة باتخــاذ كافــة الإجراءات المقررة بقانون الجمارك ولائحته التنفيذية المشار إليهما بشأن نقل البــضائع من معرض السوق الحرة المنقولة منه الكائن "١٥ شارع كــورنيش النيــل بأســوان" إلى معرض السوق الحرة المنقولة إليه الكائن كورنيش بورتو غالب بمدينة مرسى علم بمحافظة البحر الأحمر، وكذا استيفاء أية مديونية مستحقة قد تظهــر مــستقبلاً علــى معرض السوق الحرة المزمع تصفيته ، كما تلتزم الإدارة المركزية لجمــارك البحــر الأحمر والمنطقة الجنوبية باستيفاء الضمانات اللازمة من الشركة المشار إليها لتتــسق مع طاقة المعروض والمبيع بفرع معرض السوق الحرة المُزمع الانتقال إليــه وذلــك وفقًا للإجراءات والضوابط القانونية المقررة .

(المادة الخامسة)

تلتزم شركة مصر للأسواق الحرة باستيفاء موافقة قطاع الرقابة والإشراف بالبنك المركزي المصري على التعامل بالنقد الأجنبي إلى جانب الجنيه المصري بمعرض السوق الحرة المُعدل نطاقه بمقتضى المادة الأولى من هذا القرار وذلك قبل مزاولة نشاط العرض والبيع بالمعرض المشار إليه .

(المادة السادسة)

يُعتبر كتاب قطاع الرقابة والإشراف بالبنك المركزي المصري المؤرخ ٢٠٢٠/١٢/١٩ وكتاب الإدارة العامة للرقابة والتفتيش على المنشآت الفندقية بوزارة السياحة والآثار رقم (٨٩٣) المؤرخ ٢٠٢٣/٦/٢٦ وتعهد شركة مصر للأسواق الحرة المؤرخ ٢٠٢٣/٧/٤ ، وتقرير إدارة الحماية المدنية بمديرية أمن البحر الأحمر المؤرخ ٢٠٢٣/١١/٢٨ ، ومحضر المعاينة الجمركي المؤرخ ٢٠٢٣/٧/١١ ، وكتاب قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية بوزارة التجارة والصناعة رقم (٤٠٣) المؤرخ ٢٠٢٤/١/١٧ ، والرسم الهندسي المتضمن الحدود والأبعاد جزءًا لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة السابعة)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٤/١١/٧

وزير المالية

أحمد كجوك